

## الكونفرانس الحزبي (المجلس الوطني العلم)

1. الكونفرانس الحزبي هو هيئة حزبية عليها صلاحيات المؤتمر في حال انعقاده.
2. يعقد الكونفرانس الحزبي بناء على دعوة اللجنة المركزية أو بناء على طلب أغلبية أعضائه أو بطلب من لجنة الرقابة المركزية.
3. يعقد الكونفرانس الحزبي بجدول أعمال محدد يجري التقيد به.
4. يتشكل الكونفرانس الحزبي من أعضاء اللجنة المركزية العامة العاملين والمرشحين، ومن أعضاء لجنة الرقابة المركزية، ومن أعضاء اللجان المركزية الفرعية العاملين والمرشحين، ولجان الرقابة الفرعية وقيادات الدوائر ومن الكادر الحزبي الكفو والمتخصص بما لا يتجاوز 10% من العدد السابق تختارهم اللجنة المركزية، ويتم عرض أسمائهم على الكونفرانس (المجلس الوطني العام) ليقرر بشأن عضويتهم، فإما أن يقبلهم كعاملين أو كمراقبين.
5. يعقد الكونفرانس الحزبي في حال وقوع تطورات سياسية أو داخلية هامة تفرض اتخاذ مواقف محددة بشأنها، أو عند تعذر عقد المؤتمر الوطني العام.

6. يحق للكونفرانس اتخاذ قرارات تنظيمية أو سياسية أساسية بما في ذلك إجراء تعديلات على الهيئات الحزبية المركزية المنتخبة، أو انتخاب هيئات جديدة.

## المادة التاسعة والعشرون:

### (اللجنة المركزية)

1. اللجنة المركزية هي أعلى هيئة حزبية يعقد المؤتمر الوطني ويعقد الكونفرانس الحزبي (المجلس الوطني العام).
2. تنوب عن المؤتمر الوطني في الفترات الفاصلة بين دورتي انعقاده، وتقوم بتنفيذ قرارات المؤتمر الوطني، والكونفرانس الحزبي، وبرنامج الحزب وتشرف وتراقب على تنفيذ المكتب السياسي لسياسات الحزب وقراراتها، وتحاسبه على ذلك.
3. تنتخب اللجنة المركزية لمدة خمس أعوام من قبل المؤتمر الوطني، وهو الذي يحدد أعضائها، وتملاً المقاعد الشاغرة في اللجنة المركزية من الأعضاء المرشحين، ويجب أن يكون أعضاء اللجنة المركزية ملتزمين بالحزب منذ مدة لا تقل عن ثماني سنوات، وأن يكونوا قد شغلوا عضوية اللجنة المركزية الفرعية لمدة عامين على الأقل.
4. يتكون قوام اللجنة المركزية العامة وفق الآتي: (50%) تنتخبهم مؤتمرات الفرع وفقاً لنسبة عضوية الفرع الحزبية، وبمجرد انتخابهم يصبحون أعضاء طبيعيين في اللجنة المركزية